ورقة مشاركة في الملتقى الوطني لكلية العلوم الإسلامية جامعة باتنة 1 و الموسوم بـــ:

مستقبل العلوم الإسلامية في ظل الذكاء الاصطناعي

الفرص والتحديات

عنوان المداخلة:

الذكاء الاصطناعي وأثره في الاجتهاد الفقهي المعاصر دراسة في حدود الاستعانة التقنية واستقلالية الاجتهاد

إعداد:

د. نوري حدادي

دكتوراه الفقه المقارن وأصوله
haddadi.nouri@univ-batna.dz

ملخص البحث

يشهد العالم المعاصر تحولًا تقنيًا متسارعًا فرض الذكاء الاصطناعي من خلاله نفسه على مختلف مجالات المعرفة والعمل، ولم تعد العلوم الإسلامية بمنأى عن هذا التحول؛ إذ أصبحت تطبيقات الذكاء الاصطناعي قادرة على البحث في النصوص، وتصنيف المعلومات، وتلخيص الكتب، ومقارنة الأقوال، وتحليل المعطيات، بل وإنتاج إجابات تبدو في ظاهرها قريبة من الإجابات الفقهية التي يقدمها المتخصصون.

وقد أثار هذا التطور سؤالًا مركزيًا يتعلق بمستقبل الاجتهاد الفقهي: هل يمكن أن يصبح الذكاء الاصطناعي أداة مستقلة في استنباط الأحكام الشرعية، أم أن دوره ينبغي أن يظل في حدود الاستعانة التقنية التي تعين المجتهد ولا تحل محله؟

يسعى هذا البحث إلى معالجة هذه الإشكالية من منظور أصولي مقارن، من خلال تحرير مفهوم الذكاء الاصطناعي، وبيان حقيقة الاجتهاد وشروطه، ثم تحليل المجالات التي يمكن أن تستفيد فيها العملية الاجتهادية من الذكاء الاصطناعي، وصولًا إلى تحديد الحدود الفاصلة بين الاستعانة التقنية والاستقلال الاجتهادي.

وينتهي البحث إلى أن الذكاء الاصطناعي يمكن أن يمثل نقلة نوعية في أدوات البحث الفقهي، خصوصًا في الاستقراء، وجمع النصوص، وتصنيف الأقوال، والمقارنة، وتصور بعض جوانب النوازل، وتحليل البيانات؛ إلا أن ذلك لا يجعله مجتهدًا مستقلًا بالمعنى الأصولي. فالاجتهاد ليس مجرد معالجة للمعلومات، وإنما هو ملكة علمية مركبة تتضمن فهم النصوص، ومعرفة أصول الاستنباط، وتحقيق المناط، والقدرة على الترجيح، ومراعاة مقاصد الشريعة ومآلات الأحكام، فضلًا عن المسؤولية العلمية والشرعية عن الحكم الصادر.

ومن ثم يقترح البحث الانتقال من ثنائية «الآلة أو الإنسان» إلى نموذج ثالث هو **الاجتهاد المعزز بالذكاء الاصطناعي**، حيث تستفيد المؤسسة الفقهية من القوة الحاسوبية في جمع المعلومات وتحليلها، مع بقاء الاستنباط النهائي والتقرير الشرعي بيد المجتهد أو المؤسسة الاجتهادية المؤهلة.

الكلمات المفتاحية :الذكاء الاصطناعي، الاجتهاد، الفقه المعاصر، أصول الفقه، تحقيق المناط، المقاصد، الفتوى، الاجتهاد الجماعي.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان، وجعل شريعته هداية للناس ورحمة للعالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الشريعة الإسلامية جاءت بأصول كلية وقواعد عامة وأحكام تفصيلية تحقق مصالح العباد في معاشهم ومعادهم، وتمتاز بقدرتها على استيعاب اختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال. وإذا كانت نصوص الوحي محدودة من حيث عددها، فإن الوقائع والنوازل غير

متناهية، ولذلك كان الاجتهاد من أهم الآليات التي مكنت الفقه الإسلامي من التعامل مع المستجدات والمحافظة على حيوية الشريعة وقدرتها على تنزيل أحكامها على الوقائع المتجددة.

ولم يكن الاجتهاد في التصور الإسلامي مجرد إبداء رأي في مسألة، وإنما هو عملية علمية دقيقة لها مقدماتها وشروطها وأدواتها ومناهجها. وقد اعتنى علماء أصول الفقه بتحرير مفهوم الاجتهاد، وبيان شروط المجتهد، وطرائق الاستنباط، ومجالات القياس وتحقيق المناط، وربطوا ذلك بمقاصد الشريعة ومآلات الأحكام.

وقد ظل الاجتهاد عبر التاريخ متفاعلًا مع تطور أدوات المعرفة. فانتقال الفقه من المشافهة إلى التدوين، ثم ظهور المصنفات الجامعة، ثم انتشار الطباعة، ثم نشوء المكتبات الرقمية وقواعد البيانات؛ كلها تحولات أثرت في وسائل البحث الفقهي دون أن تؤدي بالضرورة إلى تغيير حقيقة الاجتهاد ذاته.

أما التحول الذي يفرض نفسه اليوم فهو ظهور الذكاء الاصطناعي، ولا سيما تطبيقاته التوليدية التي أصبحت قادرة على معالجة كميات هائلة من البيانات، وفهم اللغة الطبيعية بدرجات متقدمة، وتلخيص النصوص، وتصنيفها، واكتشاف العلاقات بينها، وإنتاج محتوى جديد استجابة لطلبات المستخدم.

وقد عرّفت اليونسكو أنظمة الذكاء الاصطناعي، من زاوية أخلاقية وظيفية، بأنها أنظمة قادرة على معالجة البيانات والمعلومات بطريقة تحاكي السلوك الذكي، بما يشمل جوانب مثل التعلم والاستدلال والإدراك والتنبؤ والتخطيط والتحكم. كما أكدت في توصيتها العالمية بشأن أخلاقيات الذكاء الاصطناعي أهمية الشفافية والمساءلة والإشراف البشري.

وتقدم المؤسسات التقنية تعريفات متقاربة من حيث التركيز على قدرة الأنظمة الاصطناعية على أداء مهام تتطلب في بعض صورها إدراكًا أو تعلمًا أو تخطيطًا أو اتخاذ قرارات وتوصيات. ويؤكد المعهد الوطني الأمريكي للمعايير والتقنية NIST أن الذكاء الاصطناعي يشمل أنظمة قادرة، بحسب تصميمها، على التعلم من البيانات أو أداء مهام تتطلب قدرات شبيهة ببعض الوظائف الإدراكية البشرية.

ولم يعد هذا التطور مجرد قضية تقنية بعيدة عن العلوم الشرعية، فقد دخل الذكاء الاصطناعي بالفعل في مجال البحث الإسلامي، وأصبح بإمكان الباحث استخدامه للبحث في النصوص الفقهية، ومقارنة المذاهب، واستخراج المعلومات، وتلخيص الكتب، وطرح الأسئلة المتعلقة بالأحكام.

إشكالية البحث

تتمثل إشكالية البحث في السؤال الرئيس الآتي:

ما حدود الاستعانة بالذكاء الاصطناعي في الاجتهاد الفقهي المعاصر، وأين ينتهي دوره بوصفه أداة تقنية ليبقى الاجتهاد مستقلًا بيد المجتهد المؤهل؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية عدد من الأسئلة:

ما حقيقة الذكاء الاصطناعي وطبيعة مخرجاته؟

وما حقيقة الاجتهاد في التصور الأصولي؟

هل مجرد القدرة على استحضار النصوص وتحليلها وإنتاج جواب فقهي تجعل النظام الذكي مجتهدًا؟

ما الوظائف الاجتهادية التي يمكن للذكاء الاصطناعي أن يساعد فيها؟

هل يستطيع الذكاء الاصطناعي أن يستقل بتحقيق المناط والترجيح ومراعاة المآلات؟

ما المخاطر العلمية والمنهجية المترتبة على الاعتماد على مخرجات الذكاء الاصطناعي في الفتوى؟

وكيف يمكن بناء نموذج تكاملي يجمع بين إمكانات التقنية وخبرة المجتهد؟

أهمية البحث

تنبع أهمية البحث من عدة اعتبارات.

أولها أن الذكاء الاصطناعي أصبح جزءًا من البيئة المعرفية التي يعمل فيها الباحث والفقيه المعاصر، ومن ثم فإن تجاهله لم يعد ممكنًا.

وثانيها أن الاجتهاد الفقهي نفسه يقوم في جانب كبير منه على التعامل مع المعلومات والنصوص والوقائع، وهي مجالات تستطيع التقنية الحديثة أن تحدث فيها تغييرًا كبيرًا.

وثالثها أن الخطأ في المجال الفقهي ليس مجرد خطأ معلوماتي، وإنما قد يترتب عليه حكم يتعلق بالعبادات أو المعاملات أو الأسرة أو الأموال أو العلاقات الاجتماعية.

ورابعها أن الخلط بين الإجابة الآلية والفتوى الشرعية قد يؤدي إلى إضعاف مكانة التأهيل العلمي وإلى إسناد مسؤولية دينية إلى نظام تقني لا يتحمل المسؤولية الشرعية عن مخرجاته.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى تحرير المفاهيم المتعلقة بالذكاء الاصطناعي والاجتهاد، وبيان طبيعة العلاقة بينهما، والكشف عن المجالات التي يمكن فيها استخدام الذكاء الاصطناعي لخدمة

الاجتهاد، وتحديد الحدود التي ينبغي أن يقف عندها، واقتراح إطار منهجي للاستفادة منه في الاجتهاد الفردي والجماعي.

منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي في تتبع نصوص الأصوليين المتعلقة بالاجتهاد وشروطه وتحقيق المناط والمقاصد والمآلات، وعلى المنهج التحليلي في دراسة طبيعة الذكاء الاصطناعي وقدراته وحدوده، وعلى المنهج المقارن في المقابلة بين الوظيفة التقنية والوظيفة الاجتهادية، مع توظيف المنهج المقاصدي في بيان المصالح والمفاسد المترتبة على استخدام هذه التقنية.

الدراسات السابقة

ظهرت في السنوات الأخيرة دراسات تناولت الذكاء الاصطناعي من زاوية فقهية وأخلاقية عامة، كما ناقشت بعض الدراسات استخداماته في مجالات الإفتاء والبحث الشرعي. ويأتي قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي الصادر سنة 2025 في مقدمة المعالجات المؤسسية الحديثة للموضوع.

غير أن خصوصية هذا البحث تتمثل في أنه لا يقتصر على بيان حكم استخدام الذكاء الاصطناعي، وإنما يحاول معالجة **مفهوم الاجتهاد ذاته في ظل التحول التقني**، والتمييز بين الاستعانة بالأداة والاستقلال بها.

خطة البحث

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى خمسة مطالب:

المطلب الأول: التأصيل المفاهيمي للذكاء الاصطناعي والاجتهاد الفقهي.

المطلب الثاني: مجالات توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة الاجتهاد.

المطلب الثالث: حدود الاستعانة التقنية واستقلالية الاجتهاد.

المطلب الرابع: مخاطر استخدام الذكاء الاصطناعي في الاجتهاد والفتوى وضوابطه.

المطلب الخامس: نحو نموذج تكاملي للاجتهاد الفقهي في عصر الذكاء الاصطناعي.

ثم خاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

المطلب الأول: التأصيل المفاهيمي للذكاء الاصطناعي والاجتهاد الفقهي

يقتضي البحث في أثر الذكاء الاصطناعي في الاجتهاد الفقهي أن يبدأ بتحرير طرفي العلاقة؛ إذ لا يمكن الحكم على صلاحية أداة ما لأداء وظيفة معينة قبل معرفة طبيعة الأداة وطبيعة الوظيفة.

ومن هنا فإن الخلط بين الذكاء الاصطناعي وبين العقل الإنساني من جهة، أو الخلط بين الاجتهاد وبين مجرد إنتاج الإجابة من جهة أخرى، قد يؤدي إلى نتائج غير منضبطة.

ولهذا يتناول هذا المطلب مفهوم الذكاء الاصطناعي أولًا، ثم ينتقل إلى حقيقة الاجتهاد وشروطه.

الفرع الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي وطبيعته المعرفية

لم يعد الذكاء الاصطناعي مفهومًا مقتصرًا على المختصين في علوم الحاسوب، بل أصبح من المفاهيم المؤثرة في مختلف مجالات الحياة. ومع ذلك فإن كثرة استخدام المصطلح قد تؤدي إلى نوع من الغموض؛ إذ يطلق على تقنيات مختلفة، من الخوارزميات البسيطة إلى النماذج التوليدية المتقدمة.

ومن المهم في البحث الفقهي ألا ننشغل بالتعريف التقني الدقيق بقدر ما نحدد القدر الذي يؤثر في الحكم على علاقته بالاجتهاد.

أولا: مفهوم الذكاء الاصطناعي

عرف الذكاء الاصطناعي بتعاريف كثيرة ومتقاربة، بحيث تكاد تتفق على معنى واحد له، ومن أهم هذه التعاريف ما يلي:

- الذكاء الاصطناعي: " سلوك وخاصيات معينة تتسم بها البرامج الحاسوبية تجعلها تحاكي القدرات الذهنية البشرية، وأنماط عملها. "[1]

- وعرف أيضا بأنه: " العلم الذي يشتغل بابتكار وتطوير خوارزميات مفيدة تسهم في المحاكاة الآلية لقدرات الدماغ البشري، من إدراك للبيئة المحيطة، والاستجابة لمثيراتها، وتعلم وتخطيط، وإيجاد لحلول للمسائل المستجدة، والتواصل اللغوي، وإدارة التراكم المعرفي"[2]

وبناء على التعريفين يتبين أن جوهر عملية الذكاء الاصطناعي هو: استخدام التقنيات التي تحاكي تصرفات الإنسان، مثل التفكير، وتحليل البيانات، وإعطاء الحلول والإجابات، واتخاذ المواقف.

غير أن هذا لا يعني أن الآلة أصبحت إنسانًا آخر، وإنما يعني أن بعض الوظائف التي كانت حكرًا على الإنسان أصبحت قابلة للمحاكاة أو الأتمتة.

وهنا ينبغي التفريق بين **محاكاة الوظيفة** و**تحقق حقيقتها الإنسانية**.

فقد تستطيع الآلة معالجة اللغة دون أن يعني ذلك أنها تعيش التجربة الإنسانية للغة، وقد تستطيع إنتاج جواب متماسك دون أن يعني ذلك أنها تتحمل مسؤولية هذا الجواب.

وهذه المسألة ذات أهمية خاصة في الفقه؛ لأن الحكم الشرعي ليس مجرد ترتيب للكلمات، وإنما هو نتيجة لعملية علمية يترتب عليها أثر ديني.

ثانيا: الذكاء الاصطناعي التوليدي وإنتاج النصوص

أحدث الذكاء الاصطناعي التوليدي تحولًا في طبيعة التعامل مع المعلومات؛ إذ لم يعد المستخدم يكتفي باسترجاع وثيقة موجودة، وإنما يستطيع أن يطلب من النظام إنتاج نص أو تلخيص أو مقارنة أو تفسير.

وهذا الجانب هو الذي يجعل استخدام الذكاء الاصطناعي في الفقه أكثر حساسية من استخدام قواعد البيانات التقليدية.

[1] الذكاء الاصطناعي والأنظمة الخبيرة: جهاد عفيفي، أمجد للنشر والتوزيع، الأردن، ط 1، 2015، ص 21

[2] العربية والذكاء الاصطناعي، معتز بالله السعيد وآخرون، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز لخدمة اللغة العربية، 1441 ه – 2019 م، ص 29.

فحين يبحث الفقيه في كتاب إلكتروني، فإنه يعلم أنه يتعامل مع نص سابق. أما عندما يتعامل مع نموذج توليدي، فقد يحصل على نص جديد يبدو وكأنه نتيجة بحث علمي، مع أنه في الحقيقة مخرج مولد من النظام وقد يحتوي على أخطاء.

ولهذا ينبغي التمييز بين **النص المصدر** و**النص المولد**.

فالنص المصدر يمكن نسبته إلى مؤلفه، بينما النص المولد يحتاج إلى تحقق من المعلومات التي يتضمنها.

وقد تكون هذه المسألة شديدة الخطورة في العلوم الشرعية؛ لأن نسبة قول فقهي إلى إمام أو حديث إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- لا يجوز أن تعتمد على مجرد احتمال.

ومن هنا تكون القاعدة المنهجية:

كل معلومة يقدمها الذكاء الاصطناعي في البحث الشرعي تظل معلومة تحتاج إلى التحقق ما لم تكن مرتبطة بمصدر أصلي يمكن الرجوع إليه.

الفرع الثاني: حقيقة الاجتهاد الفقهي ومقوماته

بعد تحرير طبيعة الذكاء الاصطناعي، تأتي الخطوة الأهم، وهي تحرير حقيقة الاجتهاد.

فالاجتهاد عند الأصوليين ليس مجرد الوصول إلى حكم، بل هو بذل للوسع في طلب الحكم الشرعي وفق منهج محدد.

لذا عرفه القرافي بأنه: " بذل الوسع في الأحكام الفروعية الكلية ممن حصلت له شرائط الاجتهاد"[3]

وقد بيّن الغزالي في حديثه عن المجتهد ضرورة الإحاطة بمدارك الشرع والتمكن من استثارة الظن بالنظر فيها، مع ذكره شرط العدالة في مقام قبول الفتوى. وقد أظهر ذلك أن الاجتهاد عنده ليس مجرد امتلاك المعلومات، وإنما القدرة على التعامل معها واستثمارها في عملية الاستنباط[4].

أولا: الاجتهاد ملكة لا مجرد معلومات

[3] نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين القرافي، أبو العباس، (684ه)، ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد عوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة، ط 1، (1416ه – 1995م)، 3791/9.

[4] المستصفى، الغزالي، أبو حامد، (505ه)، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط 1، (1413ه – 1993م)، ص 342

إذا تأملنا في كتب الأصول وجدنا أن العلماء لم يجعلوا كثرة المعلومات وحدها مناطًا للاجتهاد .فقد يحفظ الإنسان قدرًا كبيرًا من النصوص، ولكنه لا يستطيع استنباط الأحكام منها .والسبب أن الاجتهاد يحتاج إلى ملكة وشروط. تجعل العالم قادرًا على استعمال ما تعلمه في مسائل جديدة[5].

وهذا الفرق مهم جدًا في موضوع الذكاء الاصطناعي.

فحتى لو افترضنا أن نظامًا ذكيًا استطاع الوصول إلى جميع كتب الفقه، فإن ذلك لا يثبت بمجرده أنه صار مجتهدًا.

إن امتلاك قاعدة معلومات ضخمة لا يساوي امتلاك ملكة الاجتهاد.

ويمكن تقريب ذلك بالمكتبة؛ فالمكتبة قد تحتوي على آلاف الكتب، لكنها لا تصبح فقيهًا بمجرد احتوائها عليها.

والذكاء الاصطناعي أكثر من المكتبة من حيث قدرته على المعالجة والتوليد، لكنه يبقى في حاجة إلى التمييز بين **قدرة المعالجة** و**صفة الأهلية الاجتهادية**.

ثانيا: الاجتهاد وفهم النص

الاجتهاد لا يقوم على وجود النص فقط، وإنما يقوم على فهم دلالته.

فقد يرد النص عامًا، ويكون المراد منه التخصيص بدليل آخر، وقد يكون مطلقًا ويقيد، وقد يكون له سياق يوجه دلالته.

ولهذا فإن التعامل مع النصوص الشرعية يحتاج إلى أدوات اللغة وأصول الفقه ومعرفة السياق والنظر في مجموع الأدلة[6].

ومن هنا يمكن أن يساعد الذكاء الاصطناعي في **استحضار النصوص**، لكنه لا ينبغي أن يجعل الباحث يتنازل عن مهمة **تحرير دلالاتها**. والفرق بين الوظيفتين جوهري.

فالعثور على عشرين نصًا حول موضوع معين قد يكون سهلًا تقنيًا، لكن معرفة درجة اتصال هذه النصوص بالموضوع، وتعارضها أو عدم تعارضها، وعمومها وخصوصها، وترتيبها من حيث الحجية والدلالة، هي وظيفة علمية تحتاج إلى تأهيل.

ثالثا: الاجتهاد وفهم الواقع وتحقيق المناط

[5] الرسالة، الشافعي، محمد بن إدريس، (204ه)، ت: أحمد محمد شاكر، ط 1، (1357ه – 1938م)، مصطفى البابي الحلبي، مصر، ص 509.

[6] رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدين السبكي، (771ه)، ت: علي محمد عوض، دار عالم الكتب، ط 1، (1419ه – 1999م)، 129/1.

يظهر هنا مجال بالغ الأهمية للتفاعل بين الذكاء الاصطناعي والاجتهاد.

فالشاطبي قسم الاجتهاد إلى صور، ومن أبرز ما عالجه **الاجتهاد بتحقيق المناط**، وبيّن أن هذا النوع يتعلق بالعلم بالموضوع الذي يراد تنزيل الحكم عليه، وضرب لذلك أمثلة بالطبيب والصانع وأهل الخبرة في الأسواق وغيرهم.

قال -رحمه الله -: " فَأَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَهُوَ الِاجْتِهَادُ الْمُتَعَلِّقُ بِتَحْقِيقِ الْمَنَاطِ، وَهُوَ الَّذِي لَا خِلَافَ بَيْنَ الْأُمَّةِ فِي قَبُولِهِ، وَمَعْنَاهُ أَنْ يَثْبُتَ الْحُكْمُ بِمُدْرَكِهِ الشَّرْعِيِّ لَكِنْ يَبْقَى النَّظَرُ فِي تَعْيِينِ مَحَلِّهِ"[7]

وقال ابن القيم – رحمه الله-: " ولا يتمكَّن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحقِّ إلا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهمُ الواقع، والفقهُ فيه، واستنباطُ علمِ حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علمًا. والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع. وهو فهمُ حكمِ الله الذي حكَم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع. ثم يطبِّق أحدهما على الآخر. فمَن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدَم أجرين أو أجرًا." [8]

وهذا التأصيل يفتح مجالًا مهمًا لفهم دور التقنية.

فالذكاء الاصطناعي قد يساعد المجتهد في جمع المعلومات المتعلقة بالواقعة، لكنه لا يجعل نفسه بمجرد ذلك صاحب السلطة الشرعية في تنزيل الحكم.

فإذا كانت النازلة طبية، فلا بد من تصور طبي صحيح، وإذا كانت اقتصادية، فلا بد من تصور اقتصادي، وإذا كانت تقنية، فلا بد من فهم طبيعة التقنية.

وهنا يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون أداة مساعدة في جمع المعلومات من الخبراء والمصادر، لكنه لا يغني عن الخبرة البشرية المعتبرة.

المطلب الثاني: مجالات توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة الاجتهاد الفقهي

لا ينبغي أن تقودنا الحدود التي ثبتت للذكاء الاصطناعي إلى موقف يرفض إمكاناته؛ فإن من مقاصد الشريعة الاستفادة من الوسائل المباحة في تحقيق المصالح، وقد قرر مجمع الفقه الإسلامي الدولي أن الأصل في إنشاء الذكاء الاصطناعي واستخداماته الإباحة، مع مراعاة الضوابط المتعلقة بالمشروعية والمصلحة والحقوق والأمانة والتوثيق والشفافية. ومن ثم فإن البحث ينبغي أن يتجه إلى تحديد المجالات التي يمكن فيها توظيف هذه التقنية بصورة نافعة[9].

الفرع الأول: الذكاء الاصطناعي في جمع المادة الفقهية واستقرائها

[7] الموافقات، الشاطبي، أبو إسحاق، (790ه)، ت: مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط 1، (1417ه- 1997م)، 12/5

[8] إعلام الموقعين: ابن قيم الجوزية، ت: محمد أجمل الإصلاحي، (751ه)، دار عطاءات العلم، ط 2، (1440ه – 2019م)، 190/1.

[9] مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: 258(3/26)، الدورة السادسة والعشرون، الدوحة، 2025.

كان الباحث الفقهي في الماضي يحتاج إلى وقت طويل للوصول إلى المواضع المتعددة التي تتعلق بمسألة واحدة. أما اليوم فإن قواعد البيانات ومحركات البحث والأدوات الذكية جعلت الاستقراء أسرع بكثير. وهذا التطور لا يغير حقيقة الاجتهاد، ولكنه يغير **اقتصاد الوقت داخل العملية الاجتهادية** من خلال الآتي

أولا: البحث عن النصوص

يمكن للذكاء الاصطناعي أن يساعد في البحث عن النصوص التي تتعلق بمسألة معينة، سواء في القرآن وعلومه، أو السنة وشروحها، أو كتب الفقه والأصول. والميزة هنا ليست في أن النظام أصبح مصدرًا للتشريع، وإنما في أنه يختصر المسافة بين الباحث والمصدر. وهذا الاستخدام مشروع ومفيد متى التزم الباحث بالتحقق. بل يمكن القول إن الذكاء الاصطناعي قد يعيد إحياء الاستقراء الفقهي بصورة أكثر شمولًا، لأنه يسمح للباحث أن يبحث في عدد هائل من النصوص خلال وقت محدود. لكن الاستقراء الآلي ينبغي ألا يكون نهاية البحث، وإنما بدايته. فبعد العثور على النص يأتي دور التثبت من صحته وسياقه ونسبته[10].

ثانيا: تصنيف الأقوال الفقهية

يمكن استخدام الذكاء الاصطناعي في تصنيف الأقوال بحسب المذاهب أو العلماء أو الأدلة. وهذه الوظيفة مفيدة جدًا في الدراسات المقارنة. لكنها ليست خالية من الإشكالات، فقد يكون القول منقولًا في كتاب فقهي باعتباره وجهًا أو احتمالًا، بينما يصنفه النظام على أنه مذهب كامل، وقد يخلط بين قول المتقدمين والمتأخرين، وقد لا يميز بين القول المعتمد والقول الشاذ. ومن هنا فإن التصنيف الآلي ينبغي أن يبقى تصنيفًا أوليًا، أما التصنيف النهائي فهو من عمل الباحث.

الفرع الثاني: الذكاء الاصطناعي في تصور النوازل وتحقيق المناط

من أبرز التحديات التي تواجه الاجتهاد المعاصر تعقد النوازل، فالنوازل الاقتصادية والطبية والتقنية قد تتطلب علومًا لا تدخل مباشرة في التكوين الفقهي التقليدي، وهنا تظهر قيمة الذكاء الاصطناعي بوصفه وسيلة لجمع المعلومات وتبسيط المصطلحات وعرض التصورات.

كما يمكن للنظام الذكي أن يقدم للباحث تعريفًا أوليًا بالمسألة، وأن يشرح المصطلحات الفنية، وأن يجمع صورًا متعددة للواقعة، لكن لا ينبغي أن يكتفي الفقيه بذلك، فالتصور الذي يبنى عليه الحكم ينبغي أن يكون تصورًا محققًا[11].

الفرع الثالث: الذكاء الاصطناعي في المقارنة والترجيح

[10] الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مجموعة من الباحثين، (أبحاث ملتقى علمي)، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، 126.

[11] المرجع نفسه

قدرة الذكاء الاصطناعي على مقارنة كميات كبيرة من النصوص تجعل منه أداة مفيدة في الدراسات الفقهية المقارنة، لكن المقارنة ليست مجرد وضع قول مقابل قول، فالترجيح يحتاج إلى معايير أصولية، وقد يكون القول أقل شهرة ولكنه أقوى دليلًا، وقد يكون النص الأكثر تكرارًا في المصادر ليس بالضرورة هو الأقوى من جهة الاستدلال.

ولهذا فإن الذكاء الاصطناعي يستطيع أن يقدم **خريطة للخلاف**، لكنه لا ينبغي أن يتحول إلى صاحب الحكم النهائي في الخلاف.

المطلب الثالث: حدود الاستعانة التقنية واستقلالية الاجتهاد

يمكن تصور هذه الحدود في ثلاثة مستويات:

المستوى الأول :**الاستعانة المعلوماتية**. والمستوى الثاني :**الاستعانة التحليلية**. والمستوى الثالث :**الاستقلال في الحكم**.

والبحث يرى أن المستويين الأول والثاني يمكن أن يتسعا بحسب تطور التقنية، بينما لا يلزم من ذلك انتقال السلطة الاجتهادية إلى الآلة.

الفرع الأول: الاستعانة المعلوماتية: مجال واسع ومشروع

تشمل الاستعانة المعلوماتية البحث والاستقراء والتلخيص والتصنيف والفهرسة. وهذه الوظائف تشبه في أصلها استخدام الباحث للمكتبة وقواعد البيانات، وإن كانت التقنية الحديثة أكثر قدرة على اختصار الوقت، ولا يوجد في ذلك من حيث الأصل ما يقتضي رفضها، وقد نص كما سبق قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي على أصل إباحة إنشاء الذكاء الاصطناعي واستخداماته، مع اشتراط مراعاة جملة من الضوابط الشرعية والأخلاقية[12].

الفرع الثاني: الاستعانة التحليلية: بين إمكان التقنية وحدودها

تزداد حساسية المسألة عندما ينتقل الذكاء الاصطناعي من مجرد جمع المعلومات إلى تحليلها، فالتحليل قد يشمل استخراج العلاقات بين النصوص، ومقارنة الأقوال، وتصنيف الأدلة، وهنا لا ينبغي رفض الاستعانة من حيث المبدأ؛ لأن التحليل نفسه يمكن أن يكون خدمة للباحث[13]. لكن يجب أن يبقى الفرق واضحًا بين: **تحليل النصوص بوصفه معالجة معلوماتية، والتحليل الاجتهادي بوصفه نظرًا أصوليًا في الأدلة والعلل والمقاصد والمآلات.**

فقد يستطيع النظام أن يحدد أن نصين يتحدثان عن الموضوع نفسه، لكنه لا يملك بذلك بالضرورة القدرة على تقرير العلاقة الأصولية بينهما، وقد يكتشف أن قولين متعارضان في ظاهر النص، لكنه لا يكون بذلك قد أثبت التعارض الحقيقي بينهما.

[12] مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: 258(3/26)، الدورة السادسة والعشرون، الدوحة، 2025.

[13] الإفتاء الافتراضي حقيقته – أثاره – ضوابطه، حماد حمدي إبراهيم، بحوث ملتقى التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون، كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، دبي، 15-2021/4/16، 56/2.

الفرع الثالث: استقلال الذكاء الاصطناعي بالحكم الشرعي

إذا وصلنا إلى المرحلة التي يطلب فيها المستخدم من النظام أن يختار الحكم الشرعي النهائي، فإننا نكون قد انتقلنا من «الاستعانة» إلى مسألة أكثر حساسية هي «الاستقلال». والبحث يميز هنا بين أمرين:

الأول: أن ينتج النظام جوابًا فقهيًا.

والثاني: أن تكون لهذا الجواب **صفة الفتوى أو الاجتهاد المستقل**.

فالقدرة على إنتاج الجواب لا تكفي لإضفاء الصفة الشرعية عليه، ومن هنا فإن النظام قد ينتج حكمًا صحيحًا، لكن صحة النتيجة لا تعني أنه صار مجتهدًا[14] .

الفرع الرابع: هل يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي مجتهدًا؟

يمكن تصور ثلاثة اتجاهات في معالجة هذه المسألة.

الاتجاه الأول: يمكن أن يرى أن العبرة بالنتيجة والمنهج، فإذا استطاع النظام أن يستحضر الأدلة ويطبق القواعد ويصل إلى الحكم فإنه يؤدي وظيفة الاجتهاد.

لكن هذا التصور يواجه إشكالًا يتعلق بمفهوم «الأهلية الاجتهادية» نفسه.

والاتجاه الثاني: يذهب إلى أن الاجتهاد فعل إنساني لا يمكن إسناده إلى الآلة، لأن المجتهد صاحب مسؤولية شرعية وعلمية، بينما النظام مجرد أداة.

أما الاتجاه الثالث: وهو الذي يميل إليه هذا البحث، فيميز بين **الوظيفة الاجتهادية** و**الصفة الاجتهادية**.

فيمكن للآلة أن تشارك في بعض الوظائف التي تدخل في العملية الاجتهادية، لكنها لا تصبح بذلك مجتهدًا مستقلًا.

وهذا التمييز مهم؛ لأنه يسمح بالاستفادة من التقنية دون إلغاء مفهوم الاجتهاد.

المطلب الرابع: مخاطر استخدام الذكاء الاصطناعي في الاجتهاد والفتوى

لا تكفي دراسة الإمكانات؛ لأن الأداة التي تستطيع تقديم منفعة كبيرة تستطيع أيضًا أن تنتج ضررًا كبيرًا إذا استعملت بصورة خاطئة.

[14] الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، طه أحمد حميد الزيدي، مجلة كلية التربية للبنات، الجامعة العراقية، العدد 17، ج 1، (2022م)، ص 92.

وقد أكدت الأطر الأخلاقية الدولية للذكاء الاصطناعي أهمية الشفافية والمساءلة والإشراف البشري وحماية البيانات، وهي مبادئ تتقاطع في جوانب عديدة مع الضوابط الشرعية التي أكدها مجمع الفقه الإسلامي الدولي[15].

الفرع الأول: خطر الخطأ في نسبة النصوص والأقوال

من أخطر ما يمكن أن يقع في البحث الفقهي أن يقدم النظام نصًا أو قولًا غير موثق، وقد يكون الخطأ في اسم الكتاب أو الصفحة، وقد يكون أخطر من ذلك في نسبة القول نفسه، ولهذا لا يجوز أن يكون الذكاء الاصطناعي المرجع النهائي في التوثيق[16].

والقاعدة التي ينبغي اعتمادها هي: **لا يُعتمد في البحث الشرعي على نسبة قول أو حديث أو إجماع حتى تتم مراجعته في مصدره.**

الفرع الثاني: خطر اختزال الاجتهاد في الإجابة الجاهزة

قد يؤدي الاعتماد المتكرر على الذكاء الاصطناعي إلى تحول الباحث من شخص يمارس البحث إلى شخص يطلب نتائج جاهزة، وفي هذا خطر على تكوين الملكة العلمية، فالطالب الذي يطلب من النظام أن يجمع له الأقوال ويختار له الراجح ويكتب له التعليل قد يحصل على نص جيد، لكنه لم يمارس عملية الاجتهاد أو البحث بنفسه، وهنا ينبغي التأكيد على أن التقنية ينبغي أن **تزيد من قدرة الباحث**، لا أن تلغي هذه القدرة.

الفرع الثالث: خطر التحيز والانتقائية

إن أنظمة الذكاء الاصطناعي تتأثر بالبيانات التي تدربت عليها، وطريقة تصميمها، وطريقة صياغة السؤال، وقد يؤدي ذلك إلى عرض بعض الاتجاهات بصورة أكثر حضورًا من غيرها، وهذا يقتضي أن يكون الباحث واعيًا بضرورة الاستقراء المستقل وعدم الاكتفاء بالجواب الأول الذي ينتجه النظام. وتؤكد الأطر الأخلاقية المعاصرة للذكاء الاصطناعي أهمية العدالة وعدم التمييز والشفافية والمساءلة والإشراف البشري.

الفرع الرابع: خطر التعامل مع الذكاء الاصطناعي بوصفه مفتيًا

الفتوى ليست مجرد معلومة، فالمفتي ينظر في سؤال السائل وواقعه وملابساته، وقد يحتاج إلى الاستفصال عن أمور لا تظهر في السؤال الأول، كما أن المفتي يتحمل مسؤولية قوله. أما النظام الذكي فلا ينبغي أن يقدم للمستخدم على أنه صاحب ولاية أو أهلية شرعية[17].

[15] مخاطر الذكاء الاصطناعي في الفتوى، دراسة فقهية مقارنة، صفاء السيد لولو،(مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون، العدد 46، نوفمبر 2025)، ص 2109،2108.

[16] أثر الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، بديعة علي أحمد، (بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي العاشر لدور هيئات الإفتاء في العالم تحت عنوان: صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي المنعقد في 12، 13 أوت 2025)، ص 31

[17] الذكاء الاصطناعي وأثره في الفتوى الفقهية المعاصرة، سعاد نور الدين حامد، (مجلة رماح للبحوث والدراسات، العدد 127، المجلد 4، ج 3، أكتوبر 2025)، ص 155.

ومن هنا ينبغي أن يكون واضحًا في المنصات الفقهية الذكية أن المخرجات الآلية **معلومات مساعدة وليست فتوى مستقلة**، وأن المسائل الحساسة تحتاج إلى مراجعة المختص.

المطلب الخامس: نحو نموذج تكاملي للاجتهاد الفقهي في عصر الذكاء الاصطناعي

إذا كان البحث قد انتهى إلى أن رفض التقنية ليس هو الحل، وأن إحلال التقنية محل المجتهد ليس هو الحل كذلك، فإن البديل المنهجي هو بناء نموذج تكاملي.

ويمكن تسمية هذا النموذج بـ: **الاجتهاد الفقهي المعزز بالذكاء الاصطناعي.**

ويقصد به استخدام الذكاء الاصطناعي في مراحل جمع المعلومات وتحليلها وتنظيمها، مع بقاء التحقق والاستنباط والترجيح وإصدار الحكم في يد المجتهد أو المؤسسة العلمية المؤهلة[18].

الفرع الأول: مراحل الاجتهاد المعزز بالذكاء الاصطناعي

يمكن تصور العملية في مراحل مترابطة وهي:

تبدأ المرحلة بتحديد النازلة وتحرير السؤال، ثم تأتي مرحلة جمع المعلومات، وهنا يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون ذا قيمة كبيرة، ثم تأتي مرحلة التحقق من المعلومات والرجوع إلى المصادر الأصلية، ثم مرحلة التصور الفقهي للواقعة، ثم مرحلة استحضار الأدلة، ثم مرحلة الاستنباط والترجيح، ثم مرحلة النظر في المقاصد والمآلات، ثم يأتي الحكم النهائي.

ويمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون حاضرًا في معظم هذه المراحل، ولكن ليس بالدرجة نفسها. ففي جمع المعلومات تكون مشاركته واسعة، وفي تحليل النصوص تكون مشاركته معتبرة، وفي تحقيق المناط تكون مشاركته مساعدة، أما في إصدار الحكم النهائي، فينبغي أن تكون المرجعية للمجتهد[19].

الفرع الثاني: الذكاء الاصطناعي والاجتهاد الجماعي

يبدو أن الاجتهاد الجماعي من أكثر المجالات التي يمكن أن تستفيد من الذكاء الاصطناعي، فالمجامع الفقهية والهيئات العلمية تواجه في كثير من الأحيان ملفات ضخمة تحتوي على دراسات وتقارير ووثائق فنية، ويمكن للذكاء الاصطناعي أن يساعد في قراءة هذه المادة

[18] الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، دراسة فقهية تطبيقية مقاصدية، عماد حمدي محمود حجازي، (المجلة العلمية لكلية الدراسات الإسلامية بدمياط الجديدة، العدد 22، 2022م)، ص 91.

[19] مقال: أثر الذكاء الاصطناعي، في تحقيق المناط والاجتهاد الفقهي، حمدان أحمد محمد بدر، (مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد 202، المحرم 1448ه)، ص 106.

وتصنيفها واستخراج عناصرها، وبذلك يتفرغ العلماء للمناقشة العلمية، وهذا ينسجم مع طبيعة الاجتهاد الجماعي الذي يقوم على تعاون المتخصصين، فالفقيه لا يحتاج إلى أن يكون طبيبًا واقتصاديًا ومهندسًا في الوقت نفسه، وإنما يحتاج إلى أن يعرف كيف يستفيد من أهل الاختصاص، والذكاء الاصطناعي يمكن أن يكون وسيلة لتيسير هذا التعاون، لا بديلًا عنه[20].

الفرع الثالث: إنشاء قواعد بيانات فقهية ذكية

من أهم المشروعات المستقبلية التي يمكن اقتراحها إنشاء قواعد بيانات فقهية محققة تكون مبنية على مصادر أصلية معتمدة، ويكون النظام قادرًا على البحث في النصوص، وتحديد مواضع الخلاف، وتمييز الأقوال بحسب أصحابها، وربط المسألة بأصولها، وإظهار الأدلة، وإحالة الباحث إلى المصدر الأصلي.

وهذا النوع من الأنظمة سيكون أكثر فائدة للعلوم الإسلامية من الأنظمة العامة التي قد لا تميز بين المصادر الموثوقة وغير الموثوقة.

الفرع الرابع: ضوابط مقترحة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الاجتهاد

يمكن بناء منظومة الضوابط على عدة مستويات[21].

أولها :**ضابط المصدر**، بحيث تكون المعلومات قابلة للتحقق والرجوع إلى أصلها.

وثانيها :**ضابط الأهلية**، فلا يقدم الذكاء الاصطناعي بوصفه عالمًا أو مفتيًا مستقلًا.

وثالثها :**ضابط التحقق**، فلا يعتمد الباحث على المخرجات الآلية دون مراجعة.

ورابعها :**ضابط الشفافية**، بحيث يعرف الباحث متى استخدم الذكاء الاصطناعي في إعداد المادة.

وخامسها :**ضابط المسؤولية**، بحيث يبقى الإنسان أو المؤسسة العلمية مسؤولًا عن الحكم النهائي.

وسادسها :**ضابط الخصوصية**، خصوصًا عندما تتعلق الفتوى ببيانات شخصية أو قضايا أسرية أو مالية.

وهذه الضوابط تتقاطع مع ما قرره مجمع الفقه الإسلامي الدولي من ضرورة مشروعية الاستخدام وتحقيق المصلحة وحماية المعلومات والحقوق والالتزام بالأمانة والتوثيق والشفافية.

[20] المرجع السابق، ص 118.

[21] المنظور الشرعي لاستخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي في استنباط الأحكام والفتاوى الشرعية، حنان بنت محمد بن حسين، (مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة، فبراير 2025)، ص 1282.

خاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد هذه الجولة في العلاقة بين الذكاء الاصطناعي والاجتهاد الفقهي، يمكن استخلاص النتائج والتوصيات الآتية:

أهم النتائج

أولًا :الذكاء الاصطناعي يمثل تطورًا نوعيًا في أدوات البحث، ويمكن أن يسهم في تسريع عمليات الاستقراء والجمع والتصنيف والمقارنة.

ثانيًا :الاجتهاد الفقهي ليس مجرد عملية معلوماتية، بل هو ملكة علمية ومنهجية مركبة.

ثالثًا :كثرة المعلومات التي يستطيع النظام الذكي معالجتها لا تساوي امتلاك أهلية الاجتهاد.

رابعًا :يمكن توظيف الذكاء الاصطناعي في جمع الأدلة وأقوال العلماء وتصور بعض جوانب النوازل.

خامسًا :الذكاء الاصطناعي يمكن أن يكون مساعدًا في تحقيق المناط، خصوصًا من خلال جمع المعلومات المتعلقة بالواقعة، لكنه لا يغني عن الخبرة البشرية المتخصصة.

سادسًا :لا ينبغي مساواة الترجيح الآلي بالترجيح الأصولي؛ لأن الترجيح الفقهي يقوم على منظومة من القواعد والمعايير لا تختزل في كثرة البيانات.

سابعًا :إنتاج الذكاء الاصطناعي جوابًا صحيحًا لا يعني أن النظام أصبح مجتهدًا.

ثامنًا :ينبغي التمييز بين المشاركة في بعض وظائف الاجتهاد وبين امتلاك صفة المجتهد.

تاسعًا :من أخطر مشكلات استخدام الذكاء الاصطناعي في البحث الشرعي احتمال الخطأ في نسبة النصوص والأقوال والمراجع.

عاشرا :النموذج الأنسب للمستقبل هو نموذج «الاجتهاد المعزز بالذكاء الاصطناعي»، وليس «الاجتهاد الآلي المستقل».

التوصيات

يوصي البحث بإنشاء منصات ذكاء اصطناعي متخصصة في العلوم الإسلامية، تكون مبنية على مصادر علمية محققة، مع إظهار مصدر كل معلومة وإمكان الرجوع إليها.

كما يوصي بتكوين الباحثين الشرعيين في مجال الذكاء الاصطناعي؛ بحيث لا يكون العالم الشرعي مستخدمًا سلبيًا للتقنية، بل قادرًا على فهم إمكاناتها ومخاطرها.

كما يوصي بوضع معايير علمية للتمييز بين المحتوى الفقهي الموثوق والمحتوى المولد آليًا.

ويؤكد ضرورة ألا تقدم المنصات الذكية نفسها بوصفها بديلًا عن المفتي المؤهل، خصوصًا في القضايا التي تترتب عليها آثار شرعية أو أسرية أو مالية.

كما يوصي بإدراج موضوع الذكاء الاصطناعي ضمن مقررات أصول الفقه والاجتهاد المعاصر، حتى يكون طالب العلم قادرًا على التعامل مع المستجدات التقنية بمنهج شرعي واعٍ.

وأخيرًا، يدعو البحث إلى تطوير مفهوم «**المساعد الفقهي الذكي**»، بحيث تكون وظيفته خدمة المجتهد في الاستقراء والبحث والتحليل والتوثيق، مع إبقاء مسؤولية الحكم الشرعي بيد الإنسان المؤهل.

قائمة المصادر والمراجع

1. أثر الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى، بديعة علي أحمد، (بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي العاشر لدور هيئات الإفتاء في العالم تحت عنوان: صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي المنعقد في 12، 13 أوت 2025).
2. إعلام الموقعين: ابن قيم الجوزية، ت: محمد أجمل الإصلاحي، (751ه)، دار عطاءات العلم، ط 2، (1440ه – 2019م).
3. الإفتاء الافتراضي حقيقته – أثاره – ضوابطه، حماد حمدي إبراهيم، بحوث ملتقى التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون، كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، دبي، 15-2021/4/16.
4. الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، طه أحمد حميد الزيدي، مجلة كلية التربية للبنات، الجامعة العراقية، العدد 17، ج 1، (2022م).

5. الذكاء الاصطناعي وأثره في الفتوى الفقهية المعاصرة، سعاد نور الدين حامد، (مجلة رماح للبحوث والدراسات، العدد 127، المجلد 4، ج 3، أكتوبر 2025).
6. الذكاء الاصطناعي والأنظمة الخبيرة: جهاد عفيفي، أمجد للنشر والتوزيع، الأردن، ط 1، 2015.
7. الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مجموعة من الباحثين، (أبحاث ملتقى علمي)، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي.
8. الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، دراسة فقهية تطبيقية مقاصدية، عماد حمدي محمود حجازي، (المجلة العلمية لكلية الدراسات الإسلامية بدمياط الجديدة، العدد 22، 2022م).
9. الرسالة، الشافعي، محمد بن إدريس، (204ه)، ت: أحمد محمد شاكر، ط 1، (1357ه – 1938م)، مصطفى البابي الحلبي، مصر.
10. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدين السبكي، (771ه)، ت: علي محمد عوض، دار عالم الكتب، ط 1، (1419ه – 1999م).
11. العربية والذكاء الاصطناعي، معتز بالله السعيد وآخرون، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز لخدمة اللغة العربية، 1441 ه – 2019 م.
12. مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: 258(3/26)، الدورة السادسة والعشرون، الدوحة، 2025.
13. مخاطر الذكاء الاصطناعي في الفتوى، دراسة فقهية مقارنة، صفاء السيد لولو،(مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون، العدد 46، نوفمبر 2025).
14. المستصفى، الغزالي، أبو حامد، (505ه)، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط 1، (1413ه – 1993م).
15. مقال: أثر الذكاء الاصطناعي، في تحقيق المناط والاجتهاد الفقهي، حمدان أحمد محمد بدر، (مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد 202، المحرم 1448ه).
16. المنظور الشرعي لاستخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي في استنباط الأحكام والفتاوى الشرعية، حنان بنت محمد بن حسين، (مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة، فبراير 2025).
17. الموافقات، الشاطبي، أبو إسحاق، (790ه)، ت: مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط 1، (1417ه- 1997م).
18. نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين القرافي، أبو العباس، (684ه)، ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد عوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة، ط 1، (1416ه – 1995م).